



بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب

برلمان كوردستان - العراق
رقم : ١٥١١ له ٢٧ / ٩ / ٢٠١١

قرار رقم (١٨) لسنة ٢٠١١

استناداً لاحكام الفقرة (١) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل ، وبناءً على ماجاء في جلسة برلمان كوردستان - العراق الاعتيادية المرقمة (٣) المنعقدة بتاريخ ٢٦ / ٩ / ٢٠١١ تقرر مايلي :-

أولاً : رفض المقترح بقانون (المأذون الشرعي) في إقليم كوردستان - العراق .

ثانياً : يعتبر القرار نافذاً من تاريخ افاذه في ٢٦ / ٩ / ٢٠١١ . وينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

د. أرسلان بايزا اسماعيل
نائب رئيس برلمان كوردستان - العراق